

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/IX/8  
9 October 2008

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي  
الاجتماع التاسع  
بون، 19-30 مايو/أيار 2008  
البند 3-7 من جدول الأعمال

### المقررات المعتمدة في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 8/9 استعراض تنفيذ الغايتين 2 و 3 من الخطة الاستراتيجية

إن مؤتمر الأطراف،

- 1- يحيط علماً بحالة تنفيذ الغايتين 2 و 3 من الخطة الاستراتيجية الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ع) من ملخص مذكرة الأمين التنفيذي عن حالة تنفيذ الاتفاقية والغايتين 2 و 3 من خطتها الاستراتيجية (UNEP/CBD/COP/9/14/Rev.1)؛
- 2- يؤكد على أن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وأطر السياسات والأطر التشريعية المكافئة هي أدوات التنفيذ الرئيسية للاتفاقية ولذا تؤدي دوراً هاماً في تحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010؛
- 3- يسلط الضوء على التنفيذ العملي باعتباره إحدى الرسائل الرئيسية في جميع جوانب عمل الاتفاقية؛
- 4- يلاحظ مع القلق النقص في الموارد المالية والبشرية والتقنية وعدم تعميم التنوع البيولوجي، بصفة خاصة في عمليات التخطيط القطاعي والاستراتيجيات الوطنية للتنمية واستراتيجيات استئصال الفقر وقلة المعلومات الخاصة بتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- 5- يؤكد على الحاجة إلى تعزيز التعاون على الصعيد الوطني بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، شاملة اتفاقيات ريو، وذلك في سبيل تعزيز نهج أكثر تكاملاً وتنفيذ أكثر تماسكاً للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

### الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

- 6- يحث الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد على إعداد استراتيجية وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي أو تحويل ما يوجد من استراتيجيات وخطط أو برامج تقتضيها المادة 6 من الاتفاقية، في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك في موعد لا يتأخر عن الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف؛

7- يؤكد أيضا بأهمية كفالة مساندة حكومية عالية المستوى في عملية إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وبالحاجة إلى إشراك جميع القطاعات وأصحاب المصلحة في هذه العملية؛

8- إذ يذكّر بالإرشاد الموجود الصادر عن مؤتمر الأطراف بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والمرفق بهذه التوصية، مراعيًا في ذلك الدروس المستفادة من الاستعراض المتعمق، يحث الأطراف عند إعدادها وتنفيذها وتقييمها لاستراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي والصكوك المكافئة لها، على:  
الوفاء بالأهداف الثلاثة للاتفاقية:

(أ) كفالة أن تكون الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي أمرا مدفوعا بدوافع الأعمال وأمرا عمليا وذا أولوية، وتوفر إطارا وطنيا فعالا وحديثا لتنفيذ أهداف الاتفاقية الثلاثة، وأحكامها والإرشاد ذي الصلة الصادر عن الاتفاقية؛

(ب) كفالة أن تأخذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في حسابها مبادئ إعلان ريو عن البيئة والتنمية الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية؛

(ج) التأكيد على إدماج الأهداف الثلاثة للاتفاقية في الخطط والبرامج والسياسات القطاعية والمشاركة بين القطاعات، ذات الصلة؛

(د) تعزيز تعميم اعتبارات التوازن بين الجنسين؛

(هـ) تعزيز أوجه التآزر بين الأنشطة لتنفيذ الاتفاقية والقضاء على الفقر؛

(و) تبين الأفعال ذات الأولوية على الصعيد الوطني أو الإقليمي، بما في ذلك الأفعال الاستراتيجية لتحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة؛

(ز) وضع خطة لتعبئة الموارد المالية الوطنية والإقليمية والدولية لمساندة الأنشطة ذات الأولوية مع النظر في مصادر التمويل الموجودة والمستجدة؛

مكونات استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي

(ح) أن تأخذ في الحسبان نهج النظام الإيكولوجي؛

(ط) أن تسلط الضوء على إسهام التنوع البيولوجي - شاملا - حيثما يكون الأمر مناسباً - خدمات النظم الإيكولوجية لاستئصال الفقر، وتحقيق التنمية الوطنية ورفاه الإنسان، وكذلك تحقيق القيم الأخرى للتنوع البيولوجي من اقتصادية واجتماعية وثقافية وغيرها، كما تنوه بذلك اتفاقية التنوع البيولوجي، مستعملة في ذلك، حسبما يكون الأمر مناسباً، المنهجيات والإطار الفكري لتقييم الألفية للنظم الإيكولوجية؛

(ي) تبين التهديدات الرئيسية الواقعة على التنوع البيولوجي، بما في ذلك الدوافع المباشرة وغير المباشرة لتغيير التنوع البيولوجي، ويشمل ذلك خطوات لمعالجة ما يتم تبيينه من تهديدات؛

(ك) إنشاء أهداف وطنية، وحيثما ينطبق الأمر، أهداف دون الوطنية لمساندة تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما يتمشى مع الإطار المرن الذي وضعه المقرران 30/7 و 15/8، مع مراعاة الاستراتيجيات والبرامج الأخرى ذات الصلة، حسبما يكون الأمر مناسباً، مثل الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات ومع التركيز على الأولويات الوطنية؛

## عمليات المساندة

- (ل) إدراج وتنفيذ خطط وطنية لبناء القدرات لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، مع استعمال نتائج التقييمات الوطنية الذاتية في هذه العملية، حسبما يكون الأمر مناسباً؛
- (م) إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية وجميع القطاعات ذات الصلة وأصحاب المصلحة شاملين ممثلين عن المجتمع والاقتصاد الذين لهم وقع هام أو منفعة من استعمال التنوع البيولوجي وخدمات نظمه الإيكولوجية. ويمكن أن تشمل الأنشطة ما يلي:
- (1) إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بمشاركة طائفة واسعة من ممثلين من جميع المجموعات الرئيسية، لبناء الانتماء والالتزام للزمين؛
  - (2) تبين أصحاب المصلحة ذوي الصلة من جميع المجموعات الرئيسية لكل عمل من أعمال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
  - (3) مشاوره المسؤولين عن السياسات في مجالات أخرى وذلك في سبيل التشجيع على تكامل السياسة والتعاون الأفقي والشامل لعدة قطاعات لكفالة التماسك؛
  - (4) إنشاء آليات ملائمة لتحسين مشاركة ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية والمجتمع المدني؛
  - (5) السعي إلى تحسين الأعمال والتعاون لتشجيع إشراك القطاع العام، عن طريق إيجاد شراكات على المستوى الوطني؛
  - (6) تعزيز إسهام المجتمع العلمي في سبيل تحسين التلاحم بين العلم / السياسة لمساندة المشورة القائمة على البحث في مجال التنوع البيولوجي؛
- (ن) احترام وصون واستبقاء المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات التي لدى المجتمعات الأصلية والمحلية، بما يتماشى والمادة 8(د)؛
- (س) إيجاد أو تعزيز الترتيبات المؤسسية الوطنية لتقوية وتنسيق ورصد تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- (ع) وضع وتنفيذ استراتيجية للاتصال للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- (ف) معالجة عمليات التخطيط القائمة في سبيل تعميم شواغل التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات الوطنية الأخرى، شاملة بصفة خاصة استراتيجيات استئصال الفقر والاستراتيجيات الوطنية للأهداف الإنمائية للألفية، والاستراتيجيات الخاصة بالتنمية المستدامة، والاستراتيجيات الرامية إلى التكيف مع تغير المناخ ومكافحة التصحر، وكذلك الاستراتيجيات القطاعية، وكفالة أن تكون الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي منسقة مع تلك الاستراتيجيات الأخرى؛
- (ص) أن تستعمل أو تطور، حسبما يكون الأمر مناسباً، الشبكات الإقليمية أو دون الإقليمية أو دون الوطنية لمساندة تنفيذ الاتفاقية؛
- (ق) تعزيز ومساندة العمل المحلي لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل دون الوطنية والمحلية، بدمج اعتبارات التنوع البيولوجي في التقييمات وعمليات التخطيط على المستوى الوطني والمحلي، وحسبما يكون الأمر مناسباً، إعداد

استراتيجيات دون وطنية ومحلية للتنوع البيولوجي و/أو خطط العمل، بما يتمشى والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

الرصد والاستعراض

(ر) إيجاد آليات وطنية تشمل مؤشرات، حسبما يكون الأمر مناسباً، وتعزيز التعاون الإقليمي لرصد تنفيذ استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وما يحرز من تقدم نحو الأهداف الوطنية، بما يسمح بالإدارة التوافقية، ويوفر تقارير منتظمة عن التقدم المحرز، بما في ذلك نتائج المعلومات الموجهة نحو تحقيق نتائج فعلية، وذلك إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي؛

(ش) استعراض الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي لتبين ما يوجد من نجاح أو مصاعب أو عوائق تعرقل التنفيذ، وتبين طرائق ووسائل معالجة تلك المصاعب والعوائق، بما في ذلك إعادة النظر في الاستراتيجيات إذا لزم الأمر؛

(ت) أن يتيح من خلال آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الاستعراضات الدورية، وإذا كان الأمر منطبقاً، التقارير عن التنفيذ ودراسات الحالة بشأن الممارسات الجيدة، والدروس المستفادة؛

9- يدعو مرفق البيئة العالمية، ويحث الحكومات والمانحين الآخرين على تقديم تمويل واف إلى البلدان النامية ولاسيما أقلها نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، بالإضافة إلى البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، لتنفيذ ومراجعة الاستراتيجيات الوطنية للتنوع البيولوجي، وحيثما يكون الأمر مناسباً، تنفيذ ومراجعة الاستراتيجيات الإقليمية؛

10- يلاحظ أنه تمشيا مع الخطوط الإرشادية للتقارير الوطنية الرابعة التي وضعت وفقاً للمقرر 14/8، ينبغي أن تقوم الأطراف بالإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وأن تدمج ذلك كجزء في تقاريرها الوطنية الرابعة، ويكرر أهمية تقديم التقارير الوطنية الرابعة بحلول 30 آذار/مارس 2009؛

#### **مجالات ذات أولوية لبناء القدرات، والحصول على التكنولوجيا ونقلها**

إذ يعترف بأهمية بناء القدرات والحصول على التكنولوجيا ونقلها وأن هذه الأنشطة ينبغي أن تعالج ما تم تبينه من احتياجات وأولويات وطنية،

وإذ يدرك أن عدم كفاية بناء القدرات، ومحدودية الحصول على التكنولوجيا ونقلها والتعاون التكنولوجي إنما هي عوائق تعرقل تنفيذ الاتفاقية، وخصوصاً في البلدان النامية، ولاسيما أقلها نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي،

وإذ يلاحظ الحاجة إلى استعمال أفضل للآليات الموجودة ولتعزيز الشراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية،

وإذ يؤكد على أهمية قضية الحصول على التكنولوجيا ونقلها والتعاون التكنولوجي، والتعاون العلمي والتقني في تنفيذ الاتفاقية، وفي هذا الصدد، شروط تكليف فريق الخبراء التقنيين المخصص المنشأ بموجب المقرر 12/8 (نقل التكنولوجيا والتعاون فيها)،

11- وإذ يذكر بالمادة 20 من الاتفاقية، يحث الأطراف على الوفاء بالتزاماتها وارتباطاتها إزاء الاتفاقية؛

12- يشجع الوكالات المنفذة ذات الصلة على معالجة ما يتم تبينه من احتياجات وطنية لبناء القدرات لتنفيذ

الاتفاقية؛

13- يلاحظ الحاجة إلى تزويد الأطراف بمعلومات إضافية عن الإرشاد والمبادرات والآليات والأنظمة والأدوات لتحسين نقل التكنولوجيا والتعاون التكنولوجي، بما في ذلك ما يلي:

- (أ) نهج نحو نقل التكنولوجيا والتعاون فيها تعالج الاحتياجات ذات الأولوية للبلدان على أساس الأولويات الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وليس على أساس النهج غير المحددة والعالمية؛
- (ب) اتفاقات تعاون ثنائية ومتعددة الأطراف كوسيلة لتحقيق النقل الفعال للتكنولوجيا؛
- (ج) إرشاد ومبادرات لزيادة إشراك القطاع الخاص وتعزيز البيئة التمكينية التي تساعد على الاستثمار على المستوى الوطني؛

14- يوصي أن يركز بناء القدرات في مجال الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي على ما يلي:

- (أ) الإنجاز والتنفيذ الفعالين للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- (ب) صياغة وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بمشاركة واسعة من أصحاب المصلحة تقوم على أساس الاحتياجات والتحديات التي تم تبينها على الصعيد الوطني؛
- (ج) رصد تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛
- (د) تعبئة الموارد المالية لتطوير واستعراض وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

15- يشجع الأطراف على إنشاء أو تعزيز آليات وطنية لتبادل المعلومات لتعزيز التعاون العلمي والتقني مع الأطراف الأخرى، وخصوصاً مع البلدان النامية، ولاسيما أقلها نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي؛

16- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، في تعاون مع المنظمات الشريكة، بتسهيل ما يلي:

- (أ) مواصلة تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من خلال المحافل والآليات الملائمة، مثل آلية تبادل المعلومات، وإذا توفرت الموارد، تعزيز التعاون مع العمليات الإقليمية، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والاستعراضات الطوعية للنظراء؛
- (ب) توفير التدريب والمساندة التقنية من المنظمات الشريكة؛

(ج) التعاون العلمي والتقني وكذلك نقل التكنولوجيا والتعاون على تعزيز قدرة البلدان الأطراف النامية، ولاسيما أقلها نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، على مساندة تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك من خلال استعمال أفضل لآلية تبادل المعلومات، والآلية المالية والاتصال والتنقيف والتوعية العامة بموجب الاتفاقية؛

17- إذ يذكر بالفقرة 6 من المقرر 8/8، يؤكد من جديد على الحاجة إلى عقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية لمناقشة الخبرة الوطنية في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وإدراج شواغل التنوع البيولوجي في القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك النظر في التحديات وسبل ووسائل التغلب على تلك التحديات؛

18- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن:

- (أ) يواصل البناء على قاعدة البيانات الموجودة للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

(ب) يقوم في تعاون مع المنظمات الشريكة بمواصلة تجميع طائفة من الصكوك، شاملة حقائب الأدوات ووثائق عن أفضل الممارسات والدروس المستفادة، لمساندة الأطراف على وضع واستعراض وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي الخاصة بها وما يتصل بذلك من أنشطة تنفيذية، بما في ذلك بلوغ هدف التنوع البيولوجي لعام 2010، مع مراعاة الحاجة إلى الاستجابة للمقررات الجديدة لمؤتمر الأطراف والتحديات التي تطرحها القضايا الناشئة؛

(ج) يبين الفرص في تنظيم عمل هيئات الاتفاقية، حسبما يكون الأمر مناسباً، لمساندة وضع واستعراض وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

19- يحيط علماً بالفرصة التي يوفرها التطوير المستمر لبرامج "مبادرة الأمم المتحدة لتوحيد العمل" ("One UN")، ويشجع الأطراف، بما في ذلك البلدان الرائدة في هذه المبادرة، على إيلاء الاعتبار الواجب لقضايا التنوع البيولوجي، كما تم تبيينها في استراتيجياتها وخطط أعمالها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

20- يدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، في شراكة مع الاتفاقية، إلى البناء على أمور منها خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات،<sup>1</sup> في سبيل مواصلة تفحص السبل والوسائل الكفيلة بمساندة التنفيذ الوطني للاتفاقية؛

21- يدعو جميع وكالات التعاون الإنمائي الثنائية والمتعددة الأطراف، إلى تعزيز تعميم البيئة، بما في ذلك التنوع البيولوجي، في أنشطة التعاون الإنمائي؛

22- يدعو أيضاً الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية إلى الإسهام في مبادرات ترمي إلى تقييم منافع تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية، وتكاليف ضياع التنوع البيولوجي وعدم اتخاذ تدابير لإنجاز أهداف الاتفاقية الثلاثة، ويشجع الأطراف على أن تأخذ في حسابها هذه المعلومات عند صياغة واستعراض وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

آليات لتنفيذ الاتفاقية ومدخلات لعملية تفتيح الخطة الاستراتيجية فيما بعد 2010

23- يوافق على أن التوصيات الصادرة عن الاجتماع الثاني للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (UNEP/CBD/COP/9/4)، والناشئة عن الاستعراض المتعمق للغابيتين 2 و 3 للخطة الاستراتيجية، إنما تمثل مدخلا في استعراض الخطة الاستراتيجية فيما بعد 2010؛

24- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد عرضاً عاماً محدثاً عن الإرشادات التي تم إسدائها في إطار الاتفاقية، شاملة أموراً منها الخطوط الإرشادية والمبادئ وبرامج العمل، لتنفيذ الاتفاقية، في سياق الخطة الاستراتيجية، بما في ذلك تحليل للعلاقة بين برامج العمل المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات؛

25- يدعو الأطراف إلى تزويد الأمانة بتعليقات عن فاعلية الإرشادات الوارد موجز لها في العرض العام الذي أعده الأمين التنفيذي، والمشار إليه في الفقرة 24 أعلاه.

----